مقابلة

ميشال كرم
Michelkaram2@hotmail.com

الداخلية نحو تشكيل هيئة الإشراف إستعداداً للانتخابات عبدالملك: لم تلقَ توصياتها إستجابة السلطات

تواصل وزارة الداخلية والبلديات تحضيراتها للاستحقاق النيابي المرتقب في ايار المقبل، وتكثف جهودها لإنجاز مهامها، في مقدمها تشكيل هيئة دائمة للاشراف على الانتخابات تضم 11 عضوا. في هذا الاطار، بادر الوزير احمد الحجار الى توجيه كتب رسمية الى المؤسسات المعنية لتسمية ثلاثة اسماء لكل منها، تمهيدا لتشكيل الهيئة وفقا للاصول القانونية

تأتي الخطوة في اطار اصرار الدولة اللبنانية، رئاسة وحكومة ومجلس نواب، على انجاز الاستحقاقات الدستورية ضمن مهلها القانونية. فبعد النجاح في اجراء الانتخابات البلدية، تستكمل وزارة الداخلية استعداداتها لإجراء الانتخابات النيابية، وابرزها تشكيل هيئة دائمة للإشراف على الانتخابات، التي تعتبر اداة اساسية لضمان نزاهة العملية الانتخابية، اذ تتمتع بصلاحيات رقابية تتيح لها تنظيم الحملة الانتخابية، وبالتالي لإعطاء هذه الهيئة الوقت الكافي لمباشرة التحضيرات اللازمة وتأمين التجهيزات وفريقها الاداري والفني واللوجستي، خصوصا وان صلاحياتها تمتد من تاريخ فتح باب الترشح حتى اقفال صناديق الاقتراع.

يعين اعضاء الهيئة بمرسوم يتخذ في مجلس الوزراء بناء على اقتراح الوزير، ويقسم الاعضاء اليمين امام رئيس الجمهورية خلال مهلة اقصاها 15 يوما من تاريخ تعيينهم. تتألف الهيئة بحسب المادة 10 من القانون رقم 44/2017 من ثلاثة قضاة متقاعدين (عدلي واداري ومالي)، نقيبين سابقين للمحامين في بيروت وطرابلس، ممثل عن نقابة الصحافة، خبير في شؤون الاعلام والاعلان، نقيب سابق لنقابة خبراء المحاسبة المجازين، عضوين من اصحاب الخبرة الواسعة في الاختصاصات المرتبطة بالانتخابات، ممثل عن هيئات المجتمع المدني. يترأسها القاضي الاعلى درجة بين القاضيين العدلي والاداري، وعند التساوي في الدرجة الاكبر سنا، على ان يكون احد نقيبي المحامين الاكبر سنا نائبا للرئيس.

"الامن العام" التقت رئيس الهيئة الدائمة للإشراف على الانتخابات القاضي نديم عبدالملك.

■ ما هي ابرز الصلاحيات الرقابية والتنفيذية التي خولها القانون رقم 44/2017 لهيئة الاشراف على الانتخابات؟

□ اولى قانون الانتخابات رقم 44/2017 المعدل، صلاحيات رقابية تتعلق بمراقبة الاعلام والاعلان الانتخابيين، والتمويل والانفاق الانتخابيين، اضافة الى صلاحيات رقابية اخرى نصت عليها المادة 19 من القانون المذكور، وذلك من دون منح الهيئة اي صلاحيات تنفيذية.

من أبرز الصلاحيات الرقابية:

1- حق إحالة وسائل الاعلام والاعلان المخالفة الى محكمة المطبوعات من اجل فرض العقوبة المنصوص عليها في القانون.

2- حق إحالة الجرائم الجزائية الى النيابة العامة المختصة.

3- حق إحالة مؤسسات استطلاع الرأي المخالفة الى وزارة الداخلية والبلديات من اجل تغريمها، على ان تضاعف الغرامة في اثناء فترة الصمت الانتخابي.

4- حق اصدار توصية ملزمة الى وسائل الاعلام والاعلان لتأمين المساواة في الظهور الاعلامي بين المرشحين واللوائح.

5- حق إحالة المرشحين واللوائح الذين لم يتقدموا بالبيان الحسابي الشامل الى وزارة الداخلية والبلديات من اجل تغريمهم.

6- تكليف الضابطة العدلية بعد موافقة النيابة العامة بإجراء تحقيق حول صحة البيان الحسابي الشامل المقدم من المرشحين.

■ هل تمتلك الهيئة سلطة تنفيذية كافية لفرض العقوبات او تبقى قراراتها توصيات فحسب؟

□ لم يمنح القانون رقم 44/2017 المعدل هيئة الاشراف على الانتخابات اي سلطة تنفيذية لفرض العقوبات او الغرامات او تنفيذ قراراتها على الارض.

■ الى اي مدى ينسجم الإطار القانوني الحالي مع المعايير الدولية للانتخابات الحرة النزيهة؟

□ ان الإطار القانوني الحالي لهيئة الاشراف على الانتخابات ينسجم نظريا مع المعايير الدولية للانتخابات النيابية الحرة النزيهة، مع العلم بأن الهيئة الحالية تفتقر الى مواصفات اضافية من حيث هويتها، اضافة الى وجوب تعديل النصوص القانونية في القانون 44 المعدل لجعلها هيئة فاعلة لمراقبة الانتخابات. اما على الصعيد الواقعي والعملي، فلم تتوافر لدى هيئة الاشراف على الانتخابات الحالية عدّة العمل، من لوجستية ومالية وبشرية وفنية وتقنية، لكي تقوم بعملها بالشكل الكافي، الكامل والمطلوب. لقد تم توضيح جميع هذه الامور في التقرير النهائي الصادر عن الهيئة في الانتخابات النيابية لدورة 2022. كذلك تم انشاء هيئة الاشراف على الانتخابات ترضية للمجتمع الدولي، وذلك للقول ان لبنان يمارس معايير الديموقراطية والنزاهة والشفافية والحياد والمحاسبة في الانتخابات النيابية، وتم جعلها كفزاعة حيث جرى افراغها من الصلاحيات التنفيذية ومن غيرها، مما حال دون اتمام مهامها بشكل واف.

■ لقد جرت العملية الانتخابية في دورتي 2018 و2022 وفقا للقانون 44/2017 الذي تضمن عددا من الاصلاحات أبرزها انشاء هيئة دائمة للإشراف على الانتخابات، كيف تقيمون هذه التجربة في ما خص مراقبة الاعلام والاعلان الانتخابيين، وكذلك التمويل والانفاق الانتخابيين؟

رئيس الهيئة الدائمة للإشراف على الانتخابات القاضي نديم عبدالملك.

□ استنادا الى احكام المادة 9 من قانون اعضاء مجلس النواب رقم 44/2017، المعدل بموجب القانون النافذ حكما رقم 8 تاريخ 2021/11/3، تم انشاء هيئة دائمة مستقلة للإشراف على الانتخابات، تمارس مهامها بصورة مستقلة بالتنسيق مع وزير الداخلية الذي يواكب اعمالها ويحدد مقرها، ويحضر اجتماعها عند الاقتضاء، من دون ان يشارك في التصويت. كما يلاحظ ان هذا القانون جعل من هيئة الاشراف على الانتخابات هيئة دائمة خلافا لما كانت عليه في قانون الانتخاب السابق رقم 2008/25، بحيث كانت موقتة تنتهي صلاحيتها واعمالها بانتهاء الانتخابات النيابية العامة عام 2009. في الانتخابات النيابية العامة عام 2018، واجهت هيئة الاشراف عراقيل مالية وادارية ولوجستية وبشرية، وصعوبة في التنسيق مع وزير الداخلية والبلديات. الا انها تصدت لهذه الصعوبات بكل دقة ومسؤولية وحياد وجرأة، رغم محدودية الصلاحيات التي منحها اياها القانون والتي انعكست بصورة سلبية على مختلف مراحل عملها، اضافة الى ان الهيئة لم تلق التجاوب المطلوب من هيئات المجتمع المدني ووسائل الاعلام والاعلان. اما في الانتخابات النيابية العامة في العام 2022، فقد واجهت الهيئة الصعوبات ذاتها وتمكنت بأعجوبة من انجاز الانتخابات النيابية، ولم يكن التنسيق مع وزير الداخلية والبلديات على مستوى طموحاتها. كذلك انعدم التعاون مع وسائل الاعلام كافة على الرغم من اجتماع الهيئة معها، وطرحها عقد شراكة فعلية قبل موعد الانتخابات النيابية.

> **هيئة الاشراف انشئت ترضية للمجتمع الدولي**

اضافة الى ان العلاقة مع هيئات المجتمع المدني لم تكن على الشكل المطلوب المرغوب فيه من الهيئة، التي لاحظت ايضا تفلتا في كل وسائل الاعلام لا سيما في اثناء فترة الصمت الانتخابي، وارتفاعا في حدة خطاب الكراهية كلما اقتربنا من موعد الانتخابات في 15 ايار 2022، الى جانب فوضى اللوحات الاعلانية على الطرق العامة. كما لاحظت الهيئة، لجهة التمويل والانفاق الانتخابيين، الصرف من خارج الحساب المفتوح للحملة الانتخابية، وعدم التداول بالشيكات والحوالات بكل مبلغ يفوق 3 ملايين ليرة لبنانية كما ينص عليه القانون، وازدهار الـ cash economy. كذلك لفت الهيئة تفشي ظاهرة المال الانتخابي وشراء الاصوات وازدياد التقديمات والمساعدات العينية، عملا بأحكام المادة 62 فقرة 2 من القانون 44 المعدل والتي تعتبر مثابة رشوة مقنعة، بحيث طلبت الهيئة في احدى توصياتها الواردة في تقريرها النهائي لعام 2022، الغاء هذه المادة في القانون المذكور.

■ الى اي جهة ترفع الهيئة تقريرها النهائي، وهل تلتزم السلطات المعنية فعليا ملاحظاتها؟

□ بموجب المادة 19، فقرتها الاخيرة من القانون 44/2017 المعدل، تقدم الهيئة تقريرا بأعمالها مع انتهاء ولايتها وتحيله الى كل من رئاسة الجمهورية ورئاسة مجلس النواب ورئاسة مجلس الوزراء ووزير الداخلية والبلديات ورئاسة المجلس الدستوري. منذ الانتخابات النيابية العامة للأعوام 2009 و2018 و2019 الفرعية و2022، اصدرت الهيئة توصيات عدة بلغت 29 توصية في الانتخابات الاخيرة، وكذلك فعل الاتحاد الاوروبي. لكن ويا للأسف، لم تلق هذه التوصيات اي التزام من السلطات المعنية. مع الإشارة الى انه في الانتخابات النيابية العامة لعام 2022، ارسلت الهيئة تقريرها النهائي مرفقا بكتاب جاء فيه "للتفضل بالاطلاع على التوصيات واجراء ما ترونه مناسبا"، الى كل من الوزراء والنواب، من دون ان تلقى اي استجابة.

■ ما ابرز الصعوبات اللوجستية والمالية والبشرية التي واجهت هيئة الاشراف على الانتخابات في اداء مهامها؟

□ واجهت الهيئة صعوبات عدة في الانتخابات النيابية العامة لعام 2022، لكنها تمكنت من التغلب على معظمها بفضل إيمان رئيسها واعضائها بعملهم، ووفاء لقسمهم امام فخامة رئيس الجمهورية. كما جرى التطرق الى هذه الصعوبات بالتفاصيل، في تقرير الهيئة النهائي في الانتخابات النيابية العامة سنة 2022.

من ابرز هذه الصعوبات:

1- التأخر في تأمين مقر اضافي لهيئة الاشراف لمدة شهرين ونصف شهر على صدور مرسوم دعوة الهيئات الناخبة، مما اثر على عمل ◄

◄ المراقبين الاعلاميين وعددهم 30 مراقبا، وانعكس بالتالي سلبا على عمل الهيئة.
2- التأخر في تأمين الموازنة لهيئة الاشراف، اذ جرى تأمينها قبل اسبوع واحد من الانتخابات النيابية العامة التي جرت في 15 ايار 2022.
3- عدم توفير الجهاز الاداري والفني اللازمين، الامر الذي حمل الهيئة على الاستعانة ببرنامج الامم المتحدة الانمائي (UNDP) الذي تكفل مشكورا بدفع رواتب ثلاثة موظفين عملوا في الهيئة في اثناء الحملة الانتخابية.
4- عدم توفير الطاقة الكهربائية بصورة دائمة في مكاتب الهيئة.

■ لكن هناك عراقيل مستجدة تتعلق بمقر هيئة الاشراف؟
□ تواجه الهيئة حاليا ازمة جديدة تتعلق بمقرها الرئيسي، مما يهدد عملها في المرحلة المقبلة. اذ تبين ان المقر الذي تشغله مهدد بالإخلاء في ظل دعوى قضائية اقامها مالك المبنى ضد وزارة الداخلية لتمنعها عن تسديد بدلات الايجار وتجديد العقد. عرضت هذه الدعوى امام قاضي الامور المستعجلة في بيروت، الذي حدد جلسة للنظر فيها في تاريخ 28 تشرين الاول 2025. هذه القضية تعود الى فترة تولي الوزير السابق بسام مولوي مهامه في وزارة الداخلية، حيث لم يبادر الى معالجة المسألة رغم توفر الاموال اللازمة لتسديد مستحقات المالك، مما فاقم الازمة وترك الهيئة في مواجهة خطر فقدان مقرها الاساسي.

■ ما هي الخطوات التشريعية والتنظيمية الكفيلة بتحويل الهيئة الى لاعب فاعل لا مجرد مراقب محدود الصلاحية؟
□ إذا اردنا ان تكون هيئة الاشراف على الانتخابات فاعلة لا مجرد هيئة مراقبة محدودة الصلاحية، لا بد من اجراء تعديلات في نصوص قانون الانتخاب المعدل بالنسبة الى هوية الهيئة وصلاحياتها وغيرها من الامور، بحيث تأتي التعديلات منسجمة مع توصيات هيئة الاشراف الواردة في تقريرها النهائي للانتخابات النيابية عام 2022 وتوصيات الاتحاد الاوروبي.
من أبرز الخطوات التشريعية والتنظيمية:
1- إنشاء هيئة دائمة ومستقلة للإشراف على الانتخابات ككيان قانوني منفصل ومستقل تماما عن وزارة الداخلية والبلديات وغير مرتبط بها.
2- ان تتمتع الهيئة بالاستقلالين المالي والاداري، ويكون لها مقرها الدائم والمستقل.
3- ان تتمتع بالشخصية المعنوية وكل الاعتبار المطلوب، وتحظى بصلاحيات واسعة، تقريرية وتنفيذية، في جميع الامور المتعلقة بمهامها.
4- ان يوضع في تصرفها جهاز اداري وفني بصورة دائمة.
5- ان تعطى حق تكليف جهاز، كالضابطة العدلية مثلا او اي جهاز آخر لإجراء التحقيقات اللازمة، من اجل تسهيل اعمالها وتفعيل قراراتها على الارض.
6- الاخذ بمضمون توصيات هيئة الاشراف في تقريرها النهائي في الانتخابات النيابية سنة 2022 ووضعها موضع التنفيذ.

■ يؤخذ على الهيئة انها تمارس عملها حاليا من دون صفة وصلاحية قانونية وتتقاضى تعويضات من خزينة الدولة، فما هو ردكم؟
□ تنص المادة 11 من قانون الانتخاب رقم 2017/44 المعدلة (بموجب القانون النافذ رقم 8 الصادر في 2023/11/3) على ان "الهيئة تستمر في متابعة مهامها لحين تعيين هيئة جديدة". تأسيسا على ما تقدم، قامت الهيئة الحالية بمهامها في الانتخابات الفرعية عام 2019 في طرابلس وصور، وواصلت الهيئة الحالية عملها بعد تعيين 3 اعضاء جدد، كما اشرفت على انتخابات 2022، فيما تستمر حاليا بمهامها رغم انتهاء ولايتها بسبب عدم تعيين هيئة جديدة. يشار الى ان رئيس الهيئة واعضاءها لم يتقاضوا اي تعويضات منذ نهاية 2022 ويواصلون عملهم من دون أجر، خلافا لمبدأ "لا عمل من دون أجر".

جعلوا الهيئة فزاعة وافرغوها من صلاحياتها التنفيذية